



تعميم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٧/١٦/٣٨٩٠ وتاريخ ١٤٣٧/٦/١هـ، المتضمن الإشارة الى خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٣٩٦٦ وتاريخ ١٤٣٧/٥/٢٣هـ، المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم ٤٠٧ وتاريخ ١٤٣٥/١٠/٢٢هـ، على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية الجزائرية، لتجنب الازدواج الضريبي ولتجنب التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال والمصادق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٥) وتاريخ ١٤٣٥/١١/١٦هـ. وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ٢١ جماد الأول ١٤٣٦هـ، الموافق ٢٠١٦م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.
- ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.

وطلبت المصلحة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة. لذا آمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

الأمين العام

د. أحمد بن عبدالله المغامس



صانر عام
رقم المعاملة : ١٤٣٧/١٦/٣٨٩٠
التاريخ : ١٤٣٧-٠٦-٠١ هـ
المرفقات : بدون
الجهة : الهيئة السعودية للمحاسبين
القانونيين



المملكة العربية السعودية
وزارة المالية
١٣٧٠
١٦٥٠
D.Z.I.T
مصلحة الزكاة والدخل

إدارة العمليات والشؤون الدولية

الموضوع:

سعادة / أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نفيدكم بأننا تبلفنا بصورة من خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٣٩٦٦ وتاريخ ٢٣/٥/١٤٣٧هـ المشار فيه إلى موافقة مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم ٤٠٧ وتاريخ ٢٢/١٠/١٤٣٥هـ على الاتفاقية المبرمة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية الجزائرية لتجنب الازدواج الضريبي ولتعزيز التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال، والمصادق عليهما بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٥) وتاريخ ١٦/١١/١٤٣٥هـ.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ٢١ جمادى الأولى ١٤٣٧هـ الموافق ١ مارس ٢٠١٦م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.
٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٧م.

لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لمكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتنا ، ، ،

مدير عام مصلحة الزكاة والدخل

إبراهيم بن محمد الفلح

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
SOCPA

الرقم : 15620/2016/وارد

التاريخ : 1437/06/05

الموافق : 14/03/2016



15620